

Distr.: Limited  
17 December 2008  
Arabic  
Original: English



الدورة الثالثة والستون

البند ٤٣ من جدول الأعمال

٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في

البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا

إسرائيل، البرتغال، بلجيكا، فرنسا، لكسمبرغ، المغرب\*، هولندا: مشروع قرار

٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنها أعلنت الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا لدحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا<sup>(١)</sup>، وإلى أن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وغيرها من الأمراض هي من بين الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٨٠/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٧ وجميع القرارات السابقة بشأن مكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

(١) انظر القرار ٢٨٤/٥٥.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.



وإذ تشير كذلك إلى القرار ٦٠-١٨، الذي اتخذته جمعية الصحة العالمية في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧<sup>(٣)</sup>، الذي حثَّ على اتخاذ طائفة من الإجراءات الوطنية والدولية لزيادة برامج مكافحة الملاريا،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمكافحة الملاريا وأمراض الإسهال، ولا سيما القرار ٣٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨،

وإذ تحيط علما بالإعلانات والمقررات المتعلقة بمسائل الصحة التي اعتمدها منظمة الوحدة الأفريقية، ولا سيما الإعلان وخطة العمل المتعلقة بمبادرة "دحر الملاريا" اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية المعقود في أبوجا في ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠<sup>(٤)</sup>، وبالمقرر (XXXVI) AHG/Dec.155 المتعلق بتنفيذ الإعلان وخطة العمل المذكورين والذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، في دورته العادية السادسة والثلاثين المعقودة في لومي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠<sup>(٥)</sup>،

وإذ تحيط علما أيضا بإعلان مابوتو بشأن الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة، الذي اعتمده مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثانية المعقودة في مابوتو في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣<sup>(٦)</sup>، وبدعوة أبوجا من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة لإتاحة الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا للجميع في أفريقيا، التي وجهها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد الأفريقي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا المعقود في أبوجا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦،

وإذ تسلم بالصلات القائمة بين الجهود المبذولة لبلوغ الأهداف المحددة في مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠ باعتبارها ضرورية وهامة لتحقيق هدف "دحر الملاريا" بحلول عام ٢٠١٠ والأهداف المحددة في إعلان الألفية بحلول عام ٢٠١٥، وإذ ترحب في هذا الصدد بالتزام الدول الأعضاء بالاستجابة للاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

(٣) انظر، منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الستون، جنيف، ١٤ - ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧، القرارات والمقررات، المرفق (WHA60/2007/REC/1).

(٤) انظر A/55/240/Add.1.

(٥) انظر A/55/286، المرفق الثاني.

(٦) A/58/626، المرفق الأول، (II) Assembly/AU/Decl.6.

وإذ تسلم أيضا بأن العلل والوفيات الناجمة عن الملاريا في أنحاء العالم كافة يمكن الحد منها إلى حد كبير، عن طريق الالتزام السياسي وبما يتناسب معه من موارد، إذا تم تنفيذ الجمهور وتوعيته بالأمر المتصلة بالملاريا وتوافرت الخدمات الصحية الملائمة، ولا سيما في البلدان التي يتوطن فيها هذا المرض،

وإذ تعرب عن القلق إزاء استمرار معدلات الاعتلال والوفيات والضعف الناجمة عن الملاريا، وإذ تذكر بالحاجة إلى بذل المزيد من الجهود إذا أريد للأهداف المتعلقة بالملاريا لعام ٢٠١٠ والأهداف المتعلقة بالملاريا والأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٥ أن تتحقق في الموعد المحدد لها،

وإذ تشي على الجهود التي بذلتها منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وشراكة دحر الملاريا، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، والبنك الدولي، وسائر الشركاء في مكافحة الملاريا على مر السنين،

وإذ تحيط علما بالخطة الاستراتيجية العالمية لدحر الملاريا للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، وخطة العمل العالمية للملاريا التي وضعتها شراكة دحر الملاريا،

١ - ترحب بالتقرير الذي أعدته منظمة الصحة العالمية<sup>(٧)</sup>، وتدعو إلى دعم التوصيات الواردة فيه؛

٢ - ترحب أيضا بخطة العمل العالمية للملاريا التي أعدتها شراكة دحر الملاريا، والتي توفر للمرة الأولى خطة شاملة لمكافحة الملاريا في الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة، بما في ذلك إعطاء المزيد من الزخم للأهداف المتفق عليها دوليا بشأن التغطية الشاملة بتدابير مكافحة الملاريا بحلول عام ٢٠١٠ بالنسبة لجميع السكان المعرضين لخطر الإصابة بالمرض، وبشأن مواصلة زيادة العمل على بلوغ معدل شبه صفري بحلول عام ٢٠١٥ في حالات الوفيات التي يمكن تجنبها، وبشأن القضاء على المرض واستئصاله في نهاية المطاف من خلال البحث والتطوير؛

٣ - ترحب كذلك باختيار موضوع "الملاريا - مرض بلا حدود" شعارا لأول يوم عالمي للملاريا، وبالأنشطة التي اضطلعت بها الدول الأعضاء، والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، للاحتفال باليوم العالمي للملاريا، وتشجيعها على مواصلة الاحتفال به، والتعاون معا في الاحتفال به خلال العامين الأخيرين من عقد دحر الملاريا بهدف زيادة وعي

(٧) A/63/219.

الجمهور ومعرفته بأمر الوقاية من مرض الملاريا ومكافحته والعلاج منه، وبأهمية بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية؛

٤ - **ترحب** بقيام الأمين العام بتعيين مبعوث خاص معني بالملاريا لإثارة المسألة بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة المهتمة بالفعل بهذه القضايا المدرجة في الخطط السياسية والإنمائية الدولية، والعمل مع القادة الوطنيين والعالميين لغرض المساعدة على تأمين الإرادة السياسية والشراكات والأموال للحد بصورة كبيرة من معدل الوفيات بسبب الملاريا بحلول عام ٢٠١٠ عن طريق زيادة فرص الحصول على الحماية والعلاج، وبخاصة في أفريقيا؛

٥ - **ترحب أيضا** باتخاذ جمعية الصحة العالمية الحادية والستين القرار ٦١ - ٢١، المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨<sup>(٨)</sup>، الذي اعتمدت بموجبه الاستراتيجية العالمية، والأجزاء المتفق عليها من خطة العمل بشأن الصحة العامة، والابتكار، والملكية الفكرية؛

٦ - **ترحب كذلك** بزيادة التمويل الذي يقدمه المجتمع الدولي، من مصادر متعددة الأطراف وثنائية ومن القطاع الخاص، للتدابير المتعلقة بالملاريا ولأعمال البحث والتطوير المتعلقة بأدوات الوقاية منها ومكافحتها، وبالتمويل على نحو يمكن التنبؤ به باستخدام طرائق معونة مناسبة وفعالة والآليات القطرية لتمويل الرعاية الصحية. مما يتناسب والأولويات الوطنية، مما يعتبر أساسيا في تعزيز النظم الصحية وتشجيع حصول الجميع على نحو منصف على خدمات عالية الجودة للوقاية والعلاج من الملاريا؛

٧ - **ترحب** بالالتزامات والمبادرات المتخذة مؤخرا من أجل تعزيز الوقاية من الملاريا ومكافحتها والعلاج منها عموما، بما في ذلك ما تم الإعلان عنه من هذه الالتزامات والمبادرات في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الأهداف الإنمائية للألفية المعقود في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛

٨ - **ترحب أيضا** بقرار جمعية الصحة العالمية ٦١-١٨ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨<sup>(٩)</sup>، الذي شرعت فيه المنظمة بعملية رصد سنوية للإنجازات الصحية المتصلة بالأهداف الإنمائية للألفية؛

٩ - **تحت** المجتمع الدولي على تنفيذ البرامج والأنشطة على الصعيد القطري من أجل تنفيذ الأهداف المتفق عليها دوليا بشأن الملاريا؛

(٨) WHA61.21.

(٩) WHA61.18.

١٠ - **تهيب** بالمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم لأمانة شراكة دحر الملاريا وللمنظمات الشريكة فيها، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، باعتبارها مصادر مكمّلة حيوية لدعم الجهود التي تبذلها البلدان التي تتوطن فيها الملاريا لمكافحة هذا المرض؛

١١ - **تناشد** المجتمع الدولي العمل بروح من التعاون على زيادة المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف من أجل مكافحة الملاريا وجعلها فعالة ومتواصلة ومتسقة، بما في ذلك دعم الصندوق العالمي لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا، بهدف مساعدة الدول، وبخاصة البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، على تنفيذ خطط وطنية سليمة، وبخاصة الخطط الصحية وخطط المرافق الصحية التي تشمل استراتيجيات لمكافحة الملاريا والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة، بطريقة متواصلة ومنصفة تسهم في جملة أمور منها تطوير النظام الصحي؛

١٢ - **تناشد أيضا** الشركاء في مكافحة الملاريا التوصل إلى حل للاختناقات في مجالي التمويل والإمداد التي تتسبب في حالات نفاذ المخزون من الناموسيات المعالجة بالمبيدات ذات المفعول الطويل والعلاجات المركبة القائمة على مادة الأرتيميسينين والاختبارات التشخيصية السريعة على المستوى الوطني، وقرتما حدثت هذه الاختناقات، وذلك بسبل تشمل تعزيز إدارة البرامج المتعلقة بمكافحة الملاريا على المستوى القطري؛

١٣ - **توحيب** بالمساهمة في تعبئة موارد إضافية ويمكن التنبؤ بها من أجل التنمية عن طريق مبادرات التمويل الطوعية والابتكارية التي اضطلعت بها مجموعات الدول الأعضاء، وتشير في هذا الصدد إلى المرفق الدولي لشراء الأدوية (يونيتيد)، ومرفق التمويل الدولي للتحصين، ومرفق توفير أدوية الملاريا بأسعار مقبولة، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، ومبادرات الالتزام المسبق للأسواق بتوفير اللقاحات؛

١٤ - **تحث** البلدان التي تتوطن فيها الملاريا على العمل من أجل كفاءة وجود قدرة مالية مستدامة وزيادة تخصيص موارد محلية، قدر المستطاع، لمكافحة الملاريا وتهيئة الظروف المؤاتية للعمل مع القطاع الخاص لتحسين سبل الحصول على خدمات عالية الجودة في مجال مكافحة الملاريا؛

١٥ - **تحث** الدول الأعضاء على تقييم الاحتياجات من الموارد البشرية المتكاملة على جميع مستويات النظام الصحي وتبليتها بغية تحقيق أهداف إعلان أبوجا بشأن دحر

الملايا في أفريقيا<sup>(١٠)</sup>، والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا في إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(٢)</sup>، وعلى اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، لتنظيم توظيف العاملين المؤهلين في مجال الصحة وتدريبهم واستبقائهم على نحو فعال، والتركيز بصورة خاصة على توافر العاملين المؤهلين على جميع الصعد لتلبية الاحتياجات التقنية والتشغيلية، مع زيادة توافر تمويل برامج مكافحة الملايا؛

١٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يقوم، بوسائل منها المساعدة على تلبية الاحتياجات المالية للصندوق العالمي لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملايا، واتخاذ المبادرات على الصعيد القطري بدعم دولي كاف، بزيادة إتاحة علاجات مركبة مضادة للملايا ميسورة الكلفة ومأمونة وناجعة وتوفير العلاج الوقائي المتقطع للحوامل والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، بطرق منها التوزيع المجاني لهذه الناموسيات، عند الاقتضاء، ورش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني لمكافحة الملايا، آخذًا في اعتباره القواعد الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المعايير والمبادئ التوجيهية لاتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة<sup>(١١)</sup>؛

١٧ - **تطلب** إلى المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، أن تدعم الجهود التي تبذلها الحكومات الوطنية لتوفير حماية شاملة للأطفال الصغار والحوامل في البلدان التي تتوطن فيها الملايا، ولا سيما في أفريقيا، عن طريق توفير الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل بأسرع ما يمكن، مع إيلاء الاهتمام الواجب لضمان استدامة تلك الجهود من خلال مشاركة المجتمع فيها مشاركة كاملة وتنفيذها عن طريق النظام الصحي؛

١٨ - **تهيب** بالدول الأعضاء، وبخاصة البلدان التي تتوطن فيها الملايا، وضع و/أو تعزيز سياسات وطنية وخطط تنفيذية ترمي إلى ضمان تحقيق الأهداف المحددة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ وفقا للتوصيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية، بما يكفل تحقيق الأهداف المحددة في خطة العمل العالمية لمكافحة الملايا وتعزيز تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالملايا؛

١٩ - **تشجع** جميع البلدان الأفريقية التي لم تنفذ بعد توصيات مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠<sup>(٤)</sup> الداعية إلى خفض أو إلغاء الضرائب والتعريفات المفروضة على الناموسيات

(١٠) A/55/240/Add.1، المرفق.

(١١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٥٦، الرقم ٤٠٢١٤.

وغيرها من المنتجات اللازمة لمكافحة الملاريا على القيام بذلك من أجل تخفيض أسعار هذه المنتجات لفائدة المستهلكين وتنشيط التجارة الحرة فيها؛

٢٠ - تدعو جميع البلدان التي تتوطن فيها الملاريا إلى القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بمضاعفة ما تبذله من جهود لتلبية الأهداف المتفق عليها دوليا بشأن الملاريا بالنسبة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥؛

٢١ - تهيب بوكالات الأمم المتحدة وشركائها مواصلة تقديم الدعم التقني اللازم لبناء وتعزيز قدرات التخطيط والتنفيذ لدى الدول الأعضاء من أجل الوفاء بالأهداف المتفق عليها دوليا؛

٢٢ - تعرب عن قلقها لتزايد سلالات الملاريا المقاومة للعلاج في عدة مناطق من العالم، وتهيب بالدول الأعضاء أن تعزز، بدعم من منظمة الصحة العالمية والشركاء الآخرين، نظم مراقبة مدى مقاومة العقاقير ومبيدات الحشرات، وتدعو منظمة الصحة العالمية إلى تنسيق شبكة عالمية لرصد مدى مقاومة العقاقير ومبيدات الحشرات، وضمان الاستخدام الكامل لاختبارات العقاقير والمبيدات الحشرية لغرض تعزيز العلاجات الحالية التي تستخدم المبيدات الحشرية والعلاجات المركبة القائمة على مادة الأرتيميسينين؛

٢٣ - تحث جميع الدول الأعضاء التي تواجه مقاومة لعلاجاتها الأحادية التقليدية على أن تستعيز عنها في الوقت المناسب بالعلاجات المركبة، على نحو ما أوصت به منظمة الصحة العالمية، وعلى وضع الآليات المالية والتشريعية والتنظيمية اللازمة من أجل عرض العلاجات المركبة القائمة على مادة الأرتيميسينين بأسعار ميسورة وحظر تسويق العلاجات الأحادية الفموية التي تستخدم مادة الأرتيميسينين؛

٢٤ - تقر بأهمية استحداث لقاحات آمنة وفعالة من حيث التكلفة وأدوية جديدة للوقاية من الملاريا وعلاجها، وبضرورة إجراء المزيد من البحوث والتعجيل بها، بما في ذلك إجراء البحوث المتعلقة بالعلاجات التقليدية الآمنة والفعالة عالية الجودة مع الالتزام بمعايير صارمة، بوسائل منها تقديم الدعم للبرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية<sup>(١٢)</sup> وعن طريق الشراكات العالمية الفعالة، من قبيل المبادرات المختلفة لإنتاج لقاحات الملاريا ومشروع إنتاج أدوية الملاريا، وتشجيعها عند الضرورة بحوافز جديدة لضمان

(١٢) برنامج مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

تطويرها وبتقديم دعم فعال وفي الوقت المناسب من أجل التصديق المسبق على الأدوية الجديدة المضادة للملاريا ومركباتها؛

٢٥ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يقوم، بسبل تشمل الشراكات القائمة، بزيادة الاستثمارات والجهود المبذولة في مجال أعمال البحث والتطوير المتعلقة بالعقاقير والمنتجات والتكنولوجيات الجديدة المأمونة وميسورة الكلفة لعلاج داء الملاريا والوقاية منه، خصوصا لدى الأطفال والحوامل المعرضين لخطر الإصابة به، مثل اللقاحات والفحوص التشخيصية السريعة ومبيدات الحشرات وأوجه استخدامها، بغية زيادة فعاليتها وتأخير ظهور المقاومة لها؛

٢٦ - **تهيب** بجميع البلدان التي تتوطن فيها الملاريا أن تكفل توافر الظروف المواتية لمؤسسات البحوث، بما في ذلك تخصيص الموارد الكافية ووضع السياسات الوطنية والأطر القانونية، حسب الاقتضاء، بغية تحقيق غايات منها إثراء عملية وضع السياسات والتدابير الاستراتيجية بشأن مكافحة الملاريا؛

٢٧ - **تؤكد** من جديد الحق في الاستفادة القصوى من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة<sup>(١٣)</sup> وإعلان الدوحة المتعلق بهذا الاتفاق وبالصحة العامة<sup>(١٤)</sup> ومقرر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣<sup>(١٥)</sup> وتعديلات المادة ٣١ من الاتفاق<sup>(١٦)</sup> التي تنص على أوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، وبخاصة لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية، بما في ذلك القيام بموجب ترخيص إلزامي بإنتاج أدوية بلا اسم تجاري للوقاية من الملاريا وعلاج المصابين بها، وتعقد العزم على مساعدة البلدان النامية في هذا الصدد؛

٢٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم السبل الرامية إلى زيادة فرص حصول السكان المعرضين للسلالات المقاومة من الملاريا الحبيثة في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، ولا سيما في أفريقيا، على المنتجات الرئيسية بأسعار ميسورة، مثل تدابير مكافحة ناقلات المرض، بما فيها رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل والعلاج المركب القائم على مادة الأرتيميسينين، بوسائل

(١٣) انظر: الصكوك القانونية المتضمنة لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الموقعة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(١٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2 متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(١٥) انظر: منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/540 و Corr.1 متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(١٦) انظر: منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/641 متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

منها توفير أموال إضافية وآليات ابتكارية تخصص لأموال عدة منها تمويل وزيادة إنتاج مادة الأرتيميسينين وشرائها، حسب الاقتضاء، لتلبية الحاجة المتزايدة؛

٢٩ - **ترحب** بتزايد الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمكافحة الملاريا والوقاية منها، بما في ذلك التبرعات المالية والعينية التي يقدمها الشركاء من القطاع الخاص والشركات العاملة في أفريقيا، وبتزايد مشاركة مقدمي الخدمات غير الحكوميين؛

٣٠ - **تشجع** منتجي الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل على التعجيل بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، كما تشجع البنك الدولي والصناديق الإنمائية الإقليمية على النظر في دعم البلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إنشاء مصانع لزيادة إنتاج الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل؛

٣١ - **تهيب** بالمجتمع الدولي والبلدان التي تتوطن فيها الملاريا زيادة القدرة على اتباع طرق مأمونة وفعالة ورشيده لرش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني وغيره من أشكال مكافحة ناقلات المرض، وفقا للمبادئ التوجيهية والتوصيات القائمة الصادرة عن منظمة الصحة العالمية ولشروط اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة؛

٣٢ - **تحث** المجتمع الدولي على أن يكون على دراية تامة بالسياسات والاستراتيجيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية وبأحكام اتفاقية ستوكهولم المتصلة باستخدام مادة الـ د.د.ت، بما في ذلك في رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل وإدارة الحالات الفردية والعلاج الوقائي المتقطع للحوامل ورصد دراسات مقاومة الكائنات الحية للعلاج المركب القائم على مادة الأرتيميسينين، لكي يتسنى للمشاريع دعم تلك السياسات والاستراتيجيات والأحكام؛

٣٣ - **تطلب** إلى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالات المانحة أن توفر الدعم للبلدان التي تختار استخدام مادة الـ د.د.ت في رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني، بغية ضمان استخدامها وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية، وأن تقدم كل سبل الدعم الممكنة للبلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إدارة تدابير المعالجة بفعالية وتجنب التلوث بمادة الـ د.د.ت وغيرها من مبيدات الحشرات المستخدمة في عمليات الرش التي تترك بقايا داخل المباني، وبخاصة تلوث المنتجات الزراعية؛

٣٤ - **تشجع** منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها على أن تواصل، بدعم من الأطراف في اتفاقية ستوكهولم، بحث البدائل الممكنة لمادة الـ د.د.ت باعتبارها مادة لمكافحة ناقلات المرض؛

٣٥ - هيب بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا تشجيع التعاون الإقليمي والمشارك بين القطاعات، في كل من القطاعين العام والخاص، على جميع المستويات، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة والزراعة والتنمية الاقتصادية والبيئة للسير قدما بأهداف مكافحة الملاريا؛

٣٦ - هيب بالمجتمع الدولي دعم زيادة تدابير المعالجة، وفقا لخطة العمل العالمية للملاريا وتوصيات منظمة الصحة العالمية وشراكة دحر الملاريا، من أجل كفاءة تنفيذها بسرعة وكفاءة وفعالية، وتعزيز النظم الصحية والسياسات الوطنية في المجال الصيدلاني، ورصد الأدوية المزيفة المضادة للملاريا ومكافحة الاتجار بها ومنع توزيعها واستعمالها، ودعم الجهود المنسقة بوسائل شتى منها توفير المساعدة التقنية بغرض تحسين نظم المراقبة والرصد والتقييم واتساقها مع الخطط والنظم الوطنية من أجل تحسين تعقب التغيرات في التغطية وفي الحاجة إلى زيادة التدابير الموصى بها وفيما يتبع ذلك من تخفيف العبء الذي تسببه الملاريا، والإبلاغ عنها؛

٣٧ - تحت الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص، على تشجيع التنفيذ المنسق للأنشطة المتعلقة بالملاريا وتحسين نوعيتها، بطرق منها شراكة دحر الملاريا، وفقا للسياسات الوطنية والخطط التنفيذية المتسقة مع التوصيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية والجهود والمبادرات الأخيرة، بما في ذلك إعلان باريس بشأن فعالية المعونة، وخطة عمل أكرا<sup>(١٧)</sup> التي اعتمدها المنتدى الثالث الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة، المعقود في أكرا، في الفترة من ٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛

٣٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، تقريرا يتضمن تقييما للتقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا لعام ٢٠١٠، بما في ذلك تمويل وتنفيذ الأنشطة اللازمة لتحقيق هذه الأهداف.

(١٧) A/63/539، المرفق.